

الأمم المتحدة LIBRARY

المجمعـة العامة

الدورة الخامسة والأربعون ELECTION

الوثائق الرسمية

اللجنة الأولى

الجلسة ٣٤

المعقودة يوم الاثنين ،

١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠

الساعة ١٠/٣٠

نيويورك

محضر حرفى للجلسة الرابعة والثلاثين

(نيبال)

السيد رانا

الرئيس:

المحتويات

- النظر في مشاريع القرارات والبٌلٌت فيها (تابع)

Distr. GENERAL
A/C.1/45/PV.34
7 December 1990
ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة الساعة ١١:٠٠

بنود جدول الأعمال ٤٥ إلى ٦٦ و ١٥٥ (تابع)

النظر في مشاريع القرارات والبت فيها

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يوم الجمعة الماضي أبلغت الوفود أن اللجنة في هذا الصباح ستبت أولاً في مشروع القرار A/C.1/45/L.44 شم تبت A/C.1/45/L.11 بعد ذلك في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة الرابعة وهي A/C.1/45/L.27/Rev.1 و A/C.1/45/L.40 و A/C.1/45/L.38 من المجموعة الرابعة أرجئ إلى مرحلة لاحقة . إلا أنني تلقيت طلباً من مقدمي مشروع القرارين A/C.1/45/L.11 و A/C.1/45/L.40 بتأجيل النظر في هذين المشروعين للسماع بإجراء المزيد من المشاورات فيما بين الوفود المعنية .

وبعد الانتهاء من البت في مشاريع القرارات هذه ، ستنتقل اللجنة إلى البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة الخامسة وهي A/C.1/45/L.7 و A/C.1/45/L.14 و A/C.1/45/L.23 و A/C.1/45/L.25 و A/C.1/45/L.33 . وكما سبق أن أبلغت اللجنة فإن البت في مشاريع القرارات المتبقية في تلك المجموعة ، وهي A/C.1/45/L.5 و A/C.1/45/L.35 و A/C.1/45/L.43 قد تأجل إلى مرحلة تالية .

والآن أعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أبلغ اللجنة أن البلدان التالية أصبحت مشتركة في تقديم مشاريع القرارات التالية : A/C.1/45/L.44 ، بنن وهنغاريا ، L.51 ، بولندا ، وتركيا ، وجيبوتي ، وساموا ، والستغال ، وسوازيلند ، والصومال ، وغينيا ، والكامبود ، وكندا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ومدغشقر ، والمملكة العربية السعودية ، وموريتانيا ، والبروبيج ، L.41 ، هنغاريا ، L.43 ، هنغاريا ، L.44 ، نيوزيلندا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل بولندا الذي سيتولى عرض مشروع القرار A/C.1/45/L.21/Rev.1 .

السيد باغلاك (بولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني اليوم أن أتولى عرض مشروع القرار Rev.1/A.C.45/L.21 المعنون "الأسلحة الكيميائية والبكتériولوجية (البيولوجية)" . وبالاضافة الى كندا وبولندا ، شاركت في تقديم مشروع القرار هذا ٤٤ دولة عضوا وهي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، المانيا ، اوروغواي ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بوليفيا ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الدانمرك ، رومانيا ، سورينام ، السويد ، فرنسا ، الغلبين ، فنلندا ، فييت نام ، كوستاريكا ، ماليزيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، ميانمار ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

والهدف من مشروع القرار هذا ، كما هو الحال بالنسبة لمشاريع قرارات مماثلة ، هو تسجيل التطورات الرئيسية التي حدثت في هذا الصدد منذ الدورة الأخيرة للجمعية العامة ، وبصفة خاصة التطورات المتعلقة بالتفاوضات الخاصة باتفاقية الأسلحة الكيميائية في مؤتمر نزع السلاح ، والإعراب عن تصميم الدول الاعضاء على أن تبرم في أقرب وقت ممكن اتفاقية عالمية شاملة ، يمكن التحقق من تطبيقها ، للقضاء على جميع الأسلحة الكيميائية الى الابد من على وجه الارض ، وعلى أن تضع هذه الاتفاقية موضع التنفيذ .

ولعدة أعوام مضت يحظى مشروع القرار بشأن هذا الموضوع بتأييد جماعي من جانب الدول الاعضاء . ويعتقد مقدمو المشروع أن هذا التأييد سيستمر ، لأن اعتماد مشروع القرار الحالي بتتوافق الآراء سيكون مؤشرا هاما على القلق العميق لدى الدول الاعضاء إزاء وجود الأسلحة الكيميائية ، وإزاء تزايد خطر استعمالها ، كما تبين مؤخرا . وفي نفس الوقت سيعتبر مشروع القرار رسالة قوية موجهة الى مؤتمر نزع السلاح بشأن الحاجة الملحة الى استكمال عمله بشأن الاتفاقية .

ومشروع القرار يستند بصورة أساسية إلى قرار العام الماضي ١١٥/٤٤ ألف الذي اعتمد بتوافق الآراء . إلا أن واضعي ومقدمي مشروع القرار أدخلوا عدداً من التعديلات التي تعكس ، من بين جملة أمور ، أهمية التطورات التي وقعت على مدى العام الماضي . كما أدخلنا أيضاً بعض التعديلات على عدة فقرات لتجعل مشروع القرار أكثر دينامية وأكثر تطلاعاً إلى المستقبل .

لهذه الأسباب بصورة عامة عدّلنا واستكملنا الفقرات الثانية والخامسة والسادسة من الديباجة . والفقرة الجديدة الثالثة من الديباجة تحل محل الفقرتين السابقتين من الديباجة اللتين تشيران إلى مؤتمر باريس .

ونظراً للاعتقاد بأن المساهمة المتنامية من جانب الدول المراقبة يمكن أن تسهم إسهاماً كبيراً في تحقيق الانضمام العالمي إلى الاتفاقية ، عدّلنا في ضوء ذلك الفقرة السابعة من الديباجة .

وتتناول الفقرة العاشرة من الديباجة الاتفاق السوفيتي الأميركي الأخير بشأن وقف انتاج أسلحتهما الكيميائية والبدء في تدمير مخزوناتها منها .

أما الفقرة الشانية عشرة الجديدة من الديباجة فإنها تُعرب عن التقدير للدول التي أعلنت عن نيتها في أن تصبح من بين الموقعين الأصليين على الاتفاقية .

كما أضفنا الفقرة الجديدة ١ إلى منطوق القرار ، التي تعكس ، في ظل الحالة السياسية الراهنة ، الرغبة في تجديد دعوة الدول إلى التنفيذ ببروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ والامتثال للإعلان الختامي لمؤتمر باريس على حد سواء .

أما الفقرتان ٢ و ٣ من منطوق القرار فقد عدّلنا لتعكساً درجة التقدم الذي أحرزه مؤتمر نزع السلاح في دورته التفاوضية الأخيرة ، التي وجد العديد من الأعضاء أنها لا تدعو إلى الارتياح التام .

وعدلت الفقرة ٤ من منطوق القرار لتفويت مشروع القرار ولجعله أكثر دينامية . وهي الآن أكثر وضوحاً وجلاءً في دعوتها مؤتمر نزع السلاح للإسراع بالعمل .

ووسعّت الفقرة ٦ من منطوق القرار لتؤكد ما لتصريحات الدول بشأن ما إذا كانت تمتلك أسلحة كيميائية أم لا ، وما لمواصلة تبادل البيانات والمعلومات ذات الصلة على الصعيد الدولي بقصد المفاوضات المتعلقة باتفاقية من هذا القبيل ، من أهمية .

(السيد بافلاك ، بولندا)

أما الفقرة ٧ من منطوق القرار فقد أصبحت أكثر وضوحاً ، واستكملت بالفقرة الجديدة ٨ من المنطوق ، التي تدعو جميع الدول إلىبذل كل جهد لضمان دخول الاتفاقية التي ستعقد حيّز التنفيذ وتنفيذها فعلاً في وقت مبكر . أما الفقرة ٩ فإنها توضح نفسها بنفسها .

إن مشروع القرار نتاج لمشاورات مكثفة وواسعة جداً فيما بين الوفود ، التي أظهرت جميعها روح تعاون وحسن نية تستحق الثناء ، كما أظهرت رحمة توافقية . وفي هذا الصدد ، أود أن أنتهز هذه الفرصة لاعرب عن امتنان وفديي المصدق لوفد كندا ، الذي تعاون معنا تعاوناً وثيقاً في مشروع القرار هذا . وأود أيضاً ، نيابة عن وفدينا ، أن أعرب عن تقديرنا العظيم لجميع مقدمي مشروع القرار وللوفود الأخرى التي شاركت بنشاط في المفاوضات ، على إسهامها القيم في صياغة مشروع القرار هذا .

إن روح التعاون التي سادت المفاوضات تحملنا على الاعتقاد بأن الدول الأعضاء ترغب في اعتماد مشروع القرار A/C.1/45/L.22/Rev.1 بتوافق الآراء . وإذا تحقق ذلك ، فإن المنظمة ستُظهر على نحو قاطع التزامها بخلص العالم من أسلحة الدمار الشامل المقيدة للغاية . فضلاً عن ذلك ، فإبني مقتنع أن هذا سيهم أيضاً إسهاماً كبيراً في التعجيل بعمل مؤتمر نزع السلاح المتصل باتفاقية للأسلحة الكيميائية .

السيد موريس (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن

أعرض مشروع القرار A/C.1/45/L.52 ، المععنون "الأسلحة الكيميائية والبكتériولوجية (البيولوجية) : اتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥" .

وقد انضمت إلى استراليا الدول الأعضاء التالية في تقديم مشروع القرار : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، إسبانيا ، أكوادور ، ألمانيا ، أنتيغوا وبربودا ، أيرلندا ، أيسلندا ، إيطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، جزر البهاما ، الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية ، الدانمرك ، زائير ، ساموا ، السويد ، شيلي ، فرنسا ، الغلبين ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، الكاميرون ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ،

(السيد موريس ، استراليا)

النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

قدمت استراليا في العام الماضي مشروع القرار A/C.1/44/L.47/Rev.1 ، بشأن اتخاذ تدابير لدعم سلطة بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ وتأييد عقد اتفاقية بشأن الاسلحة الكيميائية . وقد اعتمد مشروع القرار ذاك بتوافق الاراء بوصفه القرار ١١٥/٤٤ باء المبني على قرارين سابقين اعتمدما بتوافق الاراء ، هما القراران ٧٤/٤٣ الف و ٣٧/٤٢ جيم اللذان عبرا بأقوى العبارات عن الالتزام الدولي ببروتوكول ١٩٢٥ و بتاييد عقد اتفاقية شاملة وفعالة بشأن الاسلحة الكيميائية في وقت مبكر . وقد دعما ذلك الالتزام بطريقه عملية بدعاوة الامين العام إلى القيام ، بمساعدة فريق خبراء مؤهلين ، بتطوير مبادئ توجيهية تقنية وإجراءات للقيام بتحقيق فعال وآني في التقارير المتعلقة بإمكانية استعمال الاسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية) أو التكسينية .

وقد اعتقد مقدمو القرار ١١٥/٤٤ باءً أن من المهم والمناسب أن يقوم المجتمع الدولي ، من خلال الأمم المتحدة ، لاسيما في ضوء الالتزامات السياسية الواضحة والهامة التي قطعت في مؤتمر باريس في كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، بمتابعة الأمر بإصدار اعلان عن طريق قرار آخر من الجمعية العامة ، يثبت بصورة نهائية قاطعةً أن هدفه المشترك هو ضمان أن لا تستخدم الأسلحة الكيميائية مرة أخرى على الاطلاق .

وعليه فإننا نلاحظ بجزع متزايد أن خطر استعمال الأسلحة الكيميائية يتضاعف على ما يبدو على الرغم من هذه الالتزامات القانونية والسياسية الدولية الراسخة بعدم استخدامها.

وبناء على ذلك ، تعيد الجمعية في الفقرة الثانية من الديباجة من مشروع القرار ٥٢٠ التأكيد على قرارها ١١٥/٤٤ باء برمتها . وفي الفقرة الرابعة من الديباجة تشجب الجمعية دون لبس استعمال الأسلحة الكيميائية والتهديد باستعمالها . وبناء عليه ، فإنها تدين في الفقرة ١ من منطوق القرار جميع الأعمال التي تنتهك أو تهدد بانتهاك الالتزامات المعقودة بموجب بروتوكول جنيف لعام ١٩٣٥ وسواها من أحكام القانون الدولي ذات الصلة .

(السيد موريس ، استراليا)

وترکز الجمعية العامة على الاستعمال أو التهديد بالاستعمال ، فتجدد في الفقرة ٢ من المنطوق دعوتها إلى جميع الدول لأن تراعي بدقة مبادئ وأهداف بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ .

وفي الفقرة ٣ من منطوق القرار ، تستكمل المهمة المرسومة في الفقرة ٥ من منطوق القرار ٤٢/٣٧ جيم ، وذلك بإقرارها مقترنات فريق الخبراء المؤهلين المنشأ عملاً بذلك القرار ، والمتصلة بالمبادئ التوجيهية التقنية والإجراءات التي يمكن أن يسترشد بها الأمين العام في إجراء التحقيق الفعال في التقارير التي تشير إلى احتمال استعمال الأسلحة الكيميائية والبكتériولوجية (البيولوجية) أو التكسينية .

ومرة أخرى فيما يتعلق باستعمال الأسلحة الكيميائية ، تلاحظ الجمعية العامة ختاما ، في مشروع القرار ، استمرار أهمية القرار الذي اتخذه مجلس الأمن بالنظر على الفور في اتخاذ تدابير ملائمة وفعالة وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، آخذًا في الاعتبار تحقيقات الأمين العام إذا استعملت الأسلحة الكيميائية في المستقبل بآية صورة انتهاكا للقانون الدولي .

ويتضح بجلاء أن أفضل سبيل قاطع وفعال يضمن أن تستعمل هذه الأسلحة مرة أخرى هو إبرام اتفاقية للأسلحة الكيميائية عالمية شاملة . وينبغي أن ينظر إلى مشروع القرار هذا الموجز والمركز ، باعتباره مشروعًا مكملاً لمشروع القرار A/C.1/45/L.21/Rev.1 الذي قدمه زميلي ممثل بولندا على التو . ويبرز مشروع القرار على نحو مباشر وواضح القلق الدولي حيال الآلام والمعاناة الرهيبة التي لا طائل وراءها والناجمة عن استخدام هذه الأسلحة البشعة والمحرمة دوليا .

ومشروع القرار A/C.1/45/L.52 ، مرة أخرى ، هو نتيجة مشاورات طويلة ومدققة مع مجموعة عريضة من الوفود المهمة بالأمر . وقد بدأت المناقشات في إطار مجموعة أساسية من البلدان ، بما فيها البلدان المشتركة في تقديم نص العام الماضي . وبناء عليه تشاورنا مع كل المجموعات الأقلية والأطراف المهمة . وبهذا الوفد الاسترالي أن يعرب عن تقديره العميق للتعاون البناء والمثمر الذي أبدته كل الوفود ، والمساعدة التي قدمتها إليه في هذا الصدد .

وفي هذا السياق ، من المهم أن نلاحظ أن الهدف الأساسي المشترك لكل الذين اشتركوا في هذه العملية كان التوصل مرة أخرى إلى مشروع قرار بتوافق الآراء ينطوي على رسالة مضمونية لا لبس فيها . ومن ثم ، أوصي بأن تعتمد اللجنة الأولى مشروع القرار A/C.1/45/L.52 بدون تصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطى الكلمة الآن لممثل جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفيتية ليعرض مشروع القرار A/C.1/45/L.27/Rev.1 .
السيد مارتينوف (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفيتية) (ترجمة شفوية عن الروسية) : يتشرف وفيه أن يقدم اليوم مشروع القرار A/C.1/45/L.27/Rev.1 .

(السيد مارتينوف ، جمهورية
بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية)

"حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة" . ونقوم بهذا بالنيابة عن وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وأفغانستان ، وايطاليا ، وبلغاريا ، وبتن ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، وفييت نام ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ومنغوليا ، والهند ، وهولندا .

والهدف من مشروع القرار هو اتخاذ تدبير دولي متفق عليه لتسهيل الرصد المستمر لاستحداث وصناعة الطرز الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة منها . ويوفر مشروع القرار أيضاً امكانية وضع توصيات ، لدى الحاجة ، بشأن إجراء مفاوضات محددة حول طرز معينة من هذه الأسلحة . وترد تلك الاقتراحات في الفقرتين ٢ و ٣ من المنطوق .

وأثناء عملنا في إعداد مشروع القرار ، أجري وفدي مشاورات مع مجموعة واسعة من الوفود الأخرى ، مما ييسر التعبير في النص المنشق عن كل المواقف التي أبدت . ويود وفدي أن يفتتح هذه الفرصة لكي يعرب عن امتنانه الصادق لكل الذين اشتركوا في المشاورات ، وعن امتنانه الخاص لتلك الوفود التي وافقت على أن تصبح من مقدمي مشروع القرار .

وبالنيابة عن كل مقدمي مشروع القرار ، أود أن أعرب عن الأمل بأن يعتمد مشروع القرار المنشق بدون تصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ليس هناك أي وفود ترغب في الإدلاء ببيانات تعليلاً لموقفها بشأن مشروع القرار A/C.1/45/L.44 . قبل أن نبت فيه . لذلك تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار A/C.1/45/L.44 . وهو مشروع القرار الذي عنوانه "نزع السلاح العام الكامل : نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي" وعنوانه الفرعى "نزع السلاح الإقليمي ، بما في ذلك تدابير بناء الثقة" وقد قدمه ممثل بلجيكا في جلسة سابقة . أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة لتلاؤه قائمة مقدمي مشروع القرار .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفود

الدول التي اشتركت في تقديم مشروع القرار A/C.1/45/L.44 هي : إسبانيا ، واكوادور ، وألمانيا ، وأوروجواي ، وايرلندا ، وإيطاليا ، وباراغواي ، وباكستان ، والبرتغال ، وبليجيكا ، وبينما ، وبين ، وبولندا ، وبوليفيا ، وبورو ، وتركيا ، والدانمرك ، والسلفادور ، سورينام ، وشيلى ، وغواتيمالا ، وفرنسا ، والفلبين ، وكندا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ولوكسمبورغ ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والنرويج ، والنمسا ، ونيبال ، ونيكاراغوا ، ونيوزيلندا ، والهند ، وهندوراس ، وهولندا ، واليونان .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أعربت وفود الدول

المشاركة في تقديم مشروع القرار عن رغبتها في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت . إذا لم أسمع أي اعتراض ، فسأعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف وفقاً لذلك .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.44 .الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للممثلين

الذين يودون التكلم تعليلاً لموقفهم بشأن مشروع القرار A/C.1/45/L.44 .

السيد ريفيرا (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : انضم وفدي إلى

توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/45/L.44 الذي اعتمده اللجنة لتوها ، لأننا نرى أن مسألة نزع السلاح الإقليمي وتدابير بناء الثقة تتسم بأهمية كبيرة . ومع ذلك ، يود وفدي أن يسجل هنا أنه كان يود أن يتضمن نص مشروع القرار تعبيراً أوضح عن بعض الآراء التي يراها مهمة . على سبيل المثال ، نرى أن تدابير نزع السلاح الإقليمية يمكن أن تسهم بفعالية في عملية تخفيف الأسلحة ونزع السلاح بوجه عام لكنه كان يجدر بنا أن نوضح تماماً أن هذه التدابير يمكن أن تسهم بفعالية في تلك العملية عندما تكون دول المنطقة ذاتها هي المروجة لها آخذة في الاعتبار مميزاتها الخاصة بها . وإن ذلك لن يتحقق ، إذا أردنا أن نكفل أفضل استجابة ، إلا في ظل مناخ من الثقة يقوم على الاحترام المتبادل .

وما من شك في أن العدل والتضامن والتعاون أمور يصح ذكرها تماما في هذا المصد ، إلا أنه يحدث أحيانا إلا يعطي الجميع نفس المدلول لتلك المصطلحات . وكثيراً نفضل لذلك أن نوضح تماماً أن نزع السلاح الاقليمي لا يمكن تحقيقه إلا في ظل مناخ من الثقة يقوم على الاحترام المتبادل ويكون موجها إلى اقامة أفضل العلاقات الممكنة .

هذا هو الحال عندما لا يكون هناك استخدام للقوة أو تهديد باستخدامها ضد الدول ، وعندما يسود� احترام السلامة الإقليمية للدول ، وعندما يسود احترام السلامة الإقليمية للدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية . كل هذا يسهم في تحقيق التسوية السلمية لمثل هذه المنازعات .

وأخيرا ، نرى فيما يتعلق بالفكرة الكامنة في الفقرة ١ من المنطوق أنه ليس هناك أدنس شك في أن النهج الإقليمي لنزع السلاح يمثل أحد العناصر الأساسية في الجهد العالمي . ويبدو لي أنه كان يتبعنا علينا أن نضيف بعض الأفكار لاستكمال هذا النهج في سياق نزع السلاح العام الكامل .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تشرع اللجنة الآن في البت في مشروعين من مشاريع قرارات المجموعة الرابعة ، وهما مشروعـا القرارـين A/C.1/45/L.16 و A/C.1/45/L.27/Rev.1 ، مع إرجاء الـبت في مشاريع القرارات المتبقـية في هذه المجموعة إلى مرحلة لاحقة .

و قبل أن تبدأ اللجنة في الـبت في مشروعـي القرارـين هـذين أعـطي الكلمة للـوفـود التي تـرغـب في الإـلـاء بـكلـمـات عن مـشـارـيع القرـارات الوـارـدة في هـذه المـجمـوعـة .

الـانـسـةـ نـبـيـلـةـ المـلاـ (الـكـويـتـ) (ـتـرـجـمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الـانـكـلـيـزـيـةـ) : يـوـدـ وـفـدـ بلـديـ أـنـ يـقـصـ تـعلـيقـهـ عـلـىـ مـشـرـوعـ القرـارـ الـوارـدـ فيـ الـوـثـيقـةـ A/C.1/45/L.11ـ الـذـيـ عـرـضـهـ وـفـدـ الـعـرـاقـ يـوـمـ ٨ـ تـشـريـنـ الثـانـيـ/نوـفـمـبرـ .

إنـ وـفـدـ بـلـدـ يـجـدـ مـعـوبـاتـ جـمـةـ فـيـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـمـشـرـوعـ القرـارـ هـذـاـ المعـنـونـ "ـحـظـرـ تـطـوـيرـ وـأـنـتـاجـ وـتـكـدـيـسـ وـاسـتـعـمـالـ الـأـسـلـحـةـ الـإـشعـاعـيـةـ"ـ .ـ وـتـنـحـصـ الـمـعـوبـاتـ الـتـيـ تـرـاهـاـ أـسـاسـاـ فـيـ الـعـنـاـمـ الـتـيـ أـغـلـلـهـاـ مـشـرـوعـ القرـارـ هـذـاـ .ـ

دعـونـيـ أـوضـعـ أـيـضاـ أـنـ الـكـويـتـ صـوـتـتـ فـيـ الـمـاضـيـ تـأـيـداـ لـمـاـ يـمـاثـلـ مـشـرـوعـ القرـارـ هـذـاـ .ـ وـنـحـنـ لـاـنـزالـ نـؤـيدـ الـفـكـرـةـ الـأـسـاسـيـةـ الـتـيـ مـؤـدـاـهـاـ أـنـ الـمـرـافـقـ الـنـوـوـيـةـ الـمـكـرـمـةـ لـلـأـغـرـافـ الـسـلـمـيـةـ يـتـبـيـنـ أـلـاـ تـتـعـرـضـ لـهـجـمـاتـ مـسـلـحةـ .ـ وـقـدـ أـدـنـاـ الـهـجـومـ الـإـسـرـائـيلـيـ عـلـىـ الـمـنـشـآـتـ الـنـوـوـيـةـ الـعـرـاقـيـةـ عـاـمـ ١٩٨٢ـ .ـ ثـيـرـ أـنـ النـهـجـ الـمـعـرـوضـ عـلـيـنـاـ الـآنـ يـبـدوـ أـنـ

(الإنسنة نبيلة الملا ، الكويت)

لا يواكب تمام المواقبة التطورات الجارية . ولا بد من أن نضيف إليه بعض العناصر دون المسار بعناصره الأساسية . نود أن نرى بعض الإضافات إلى مشروع القرار هذا .

نود أن نقترح على وجه التحديد ألا تقتصر الإشارة إلى بروتوكول عام ١٩٧٧ الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، على الهجمات على المحطات النووية المولدة للكهرباء وحدها ، بل أن تشمل أيضا حظر أخذ رهائن . ونود أن يوسع نطاق الفقرة ٤ من الدبيبة بحيث تشمل تلك الإشارة .

ونود كذلك أن نرى إشارة في كل من الدبيبة والمنطوق إلى أن احتجاز مدنيين كرهائن ، بغض النظر عن جنسياتهم ، حول الأهداف العسكرية والصناعية أمر غير مسموح به طبقا للبروتوكول الإضافي الأول ، وأن وضعهم حول هذه الأهداف يعرضهم لخطر ، بما في ذلك خطر التلوث الإشعاعي .

وقد يفي بمرمى مشروع القرار هذا كلّه مشروع قرار آخر معروض على اللجنة ، ألا وهو مشروع القرار A/C.1/45/L.38 المععنون "حظر شن هجمات على المرافق النووية" . ولعل هذا المشروع الأخير يغطي الموضوع برمته .

وكما قلت ، لا يمكن أن تؤيد الكويت مشروع القرار A/C.1/45/L.11 على النحو الذي قدم به ، ونحن ماضرون لأن نطرح هذه الأفكار أمام اللجنة ، على أمل أن يتمكن وفد العراق من إدخال بعضها في مشروع القرار A/C.1/45/L.11 . لقد قدمنا بالفعل هذه التعديلات خطيا ، ونأمل أن تكون هذه فرصة للوفود لكي تتقدم لإعلان تأييدها لها .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أرجو أن تقدم هذه التعديلات مكتوبة إلى أمين اللجنة .

ونظراً لعدم وجود أية وفود أخرى ترغب في الإدلاء ببيانات بشأن هذه المجموعة ، وبما أنه ليست هناك وفود ترغب في توضيح موقفها قبل البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة الرابعة ، فإني أقترح الآن أن تبت في مشاريع القرارات التي تندرج تحت المجموعة الرابعة بادئين بمشروع القرار A/C.1/45/L.16 المععنون "نزع السلاح العام الكامل : خطر تطوير وانتاج وتكديس واستعمال الاسلحة الإشعاعية" . وقد

تولى ممثل هنفاريا عرض مشروع القرار هذا في الجلسة الرابعة والعشرين للجنة الأولى
المعقدة يوم ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

أعطي الكلمة الان لامين اللجنة الذي سيتلئو قائمة المشتركين في تقديم مشروع
القرار هذا .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن

قائمة مقدمي مشروع القرار A/C.1/45/L.16 على النحو التالي : ألمانيا ، وجمهورية إيران الإسلامية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والسويد ، وهنغاريا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أعرب مقدمو مشروع القرار

عن رغبتهم في أن تعقد اللجنة دون تصويت . فإذا لم أسمع أي اعتراض سأعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف على هذا النحو .

أعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.16

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سنت الآن في مشروع القرار

A/C.1/45/L.27/Rev.1 المعنون "حظر استخدام وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح" .

وقد قام ممثل جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية بعرض مشروع القرار هذا صباح اليوم .

و قبل أن يشرع في البت فيه ، أعطي الكلمة الآن لامين اللجنة .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن

قائمة مقدمي مشروع القرار A/C.1/45/L.27/Rev.1 على النحو التالي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وأفغانستان ، وإيطاليا ، وبولندا ، وبنين ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، وفييت نام ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، وبنغلاديش ، والنمسا ، والهند ، وهولندا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أعرب مقدمو مشروع القرار

عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت . فإذا لم أسمع أي اعتراض ، سأعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف على هذا النحو .

أعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.27/Rev.1

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لـ ويـد

تفسير موقفه بعد البت في مشاريع القرارات المدرجة في المجموعة ٤ .

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أسعد الولايات المتحدة أن تشارك هذا العام في توافق الآراء على مشروع القرار Rev.1/27 . الخاص بـ "حظر استخدام وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة" .

بيد أننا نود أن يظهر المحضر أن الولايات المتحدة لم تهتد إلى أي أنواع جديدة من هذه الأسلحة ، ونعتقد أنه ما من أحد آخر قد فعل ذلك . وفضلاً عن ذلك ، لا نعتقد أن مشروع القرار هذا يرمي إلى تقييد برامج بحوث الدفاع . وأخيراً ، إذا ما وجد في المستقبل أي سلاح جديد من أسلحة التدمير الشامل ، فيمكن آنذاك معالجة الحد منه أو تحديده أو القضاء عليه مع المراعاة التامة لمتطلبات التحقق الفعال .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : وفقاً لما سبق إعلانه ، منشروع الان في البت في مشاريع القرارات المدرجة في المجموعة ٥ لا وهي : A/C.1/45/L.7 و L.14 و L.23 و L.25 و L.33 .

وكما أخبرت اللجنة من قبل ، أرجئ البت في مشاريع القرارات المتبقية من هذه المجموعة ، وهي A/C.1/45/L.5 و L.35 و L.43 ، إلى مرحلة لاحقة .

وحيث أنه لا توجد وفود تود الإدلاء ببيان غير تفسير مواقفها من مشاريع القرارات الواردة في هذه المجموعة ، ساعطي الكلمة لاي وفد يود إيضاح موقفه قبل البت في مشاريع القرارات المدرجة في المجموعة ٥ .

السيد غايدا (هنغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفد هنغاريا في هذه المرحلة من عملنا أن يفسر موقفه من ثلاثة مشاريع قرارات في المجموعة ٥ .

واسمحوا لي بادئ ذي بدء أن أقول إن مشروع القرار A/C.1/45/L.23 يتضمن ، على غرار السنوات الماضية ، عدداً كبيراً من البيانات والمثل العليا السامية التي يمكننا الموافقة عليها بسهولة تمام الموافقة . ولا يسعنا إلا أن نأمل أن يكون النهج

(السيد غايدا ، هنفاريا)

الإيجابي الصحيح المتجلّى في النص هو أيضًا السمة المميزة للمواد التي تتخذ في الممارسة اليومية للمفاوضات الخاصة بالموضوع . وأخذًا بهذا في الاعتبار ، منصوت لصالح مشروع القرار هذا .

لقد درس الوفد الهنفي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A.25.1 والمتصل باتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية .

من الشائع المعروف في هذه الهيئة ، كما هو الحال خارجها ، أن هنفاريا تعارف تماماً الأسلحة النووية ، وهي ، وبالتالي ، تود أن تشارك في أي جهد يمكن أن يفضي إلى إزالتها الكاملة النهائية . بيد أنها غير مقتنعين بأن الاتفاقية التي يدعو إليها مشروع القرار هذا واقعية بالقدر الذي يجعل مؤتمر نزع السلاح يوليه أولوية . وما دامت الأطراف المعنية ماضية في أسلوب مناجاة النص بالحادي ث طويلة . سيعين الكثير من الوقت والجهد اللذين يمكن تكريسهما لموضوعات أكثر واقعية . ولهذا السبب ، سيمتنع وفد هنفاريا ، على مضض ، عن التصويت على مشروع القرار هذا .

كذلك سيختلف موقف وفد بلادي من مشروع القرار A.33.1 الخاص بتجميد الأسلحة النووية ، عما درج عليه فيما مضى . فهذه الوثيقة تعبّر عن مفهوم عفا عليه الزمن تماماً ويتنافر مع التطورات المستجدة في المفاوضات الثنائية . وبالإضافة إلى ذلك فإن موقفنا الأساسي حيال الأسلحة النووية يقودنا إلى المطالبة بأكثر من التجديد في حالة معينة . لذا ، سيمتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار هذا عند طرحه للتصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : منشور الان في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٥ ، بدءاً بمشروع القرار A/C.1/45/L.7 المععنون "نزع السلاح العام الكامل : نزع السلاح النووي" . وقد قام ممثل الصين بعرض مشروع القرار هذا في الجلسة الحادية والثلاثين للجنة الأولى المعقدة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٩٠ .

أعطي الكلمة الان لامين اللجنة ليتلو قائمة مقدمي مشروع القرار .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع

القرار A/C.1/45/L.7 مقدم من الصين .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعرب مقدم مشروع القرار

A/C.1/45/L.7 عن رغبته في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار دون تصويت . وبما أنني

لا أسمع اعتراضا فساعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف على هذا النحو .

أعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.7

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشروع

القرار A/C.1/45/L.14 المعنون : "نزع السلاح العام الكامل : دراسة شاملة عن الاسلحة

النووية من إعداد الامم المتحدة" . وقد قدمت ممثلة السويد مشروع القرار في الجلسة

٤٤ من جلسات اللجنة المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

أعطي الكلمة الان لامين اللجنة لكي يتلو قائمة المتقدمين بمشروع القرار .

السير خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تقدمت

السويد بمشروع القرار A/C.1/45/L.14 .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعربت مقدمة مشروع القرار

A/C.1/45/L.14 عن رغبتها في أن تعتمده اللجنة دون تصويت . وبما أنني لم أسمع

اعتراضا ، فساعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف على هذا النحو .

أعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.14

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشروع

القرار A/C.1/45/L.23 المعنون : "استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها

الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة : وقد سباق التسلح النووي ونزع

السلاح : منع نشوب حرب نووية" . وقد عرض ممثل الارجنتين مشروع القرار في الجلسة

٣٣ للجنة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

أعطي الكلمة الان لامين اللجنة ليتلو قائمة المتقدمين بمشروع القرار .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تقدمت

الوفود التالية بمشروع القرار A/C.1/45/L.23 : الأرجنتين ، إكوادور ، أوروغواي ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، البرازيل ، بوليفيا ، بيرو ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، السودان ، السويد ، شيلي ، فنزويلا ، كولومبيا ، ماليزيا ، المكسيك ، نيجيريا ، الهند .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البوسنة والهرسك ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بحرينا ، بربادوس ، بين ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، جامايكا ،الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجمهورية العربية الليبية ، لختنشتاين ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، ميانمار ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ،

بنما ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلاند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، تونس ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، ألمانيا ، إيطاليا ، لوكسمبورغ ، هولندا ، البرتغال ، إسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، اليونان ، أيسلندا ، إسرائيل ، اليابان ، النرويج ، بولندا ، رومانيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.23 بأغلبية ١١٢ صوتا مقابل ١٢ صوتا مع امتناع ٩ وفود عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشروع القرار A/C.1/45/L.25 المعنون : "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة : اتفاقية حظر استعمال الاسلحة النووية" . وقد عرض ممثل الهند مشروع القرار في الجلسة ٢٩ للجنة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

وأعطي الكلمة لامين اللجنة ليتلقي قائمة المشتركيين في تقديم مشروع القرار .

السيد خيراضي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار A/C.1/45/L.25 : مقدم من الوفود التالية : أثيوبيا ، الأرجنتين ، أفغانستان ، إكوادور ، إندونيسيا ، بنغلاديش ، بوتان ، الجزائر ، فييت نام ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، الهند ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الـبـانـيا ، الـجزـاـئـر ، أنـغـولا ، الـأـرـجـنـتـين ، الـثـمـساـ ، جـزـرـ الـبـهـاما ، الـبـحـرـيـن ، بنـغـلـادـيش ، بـرـيـادـوس ، بنـن ، بوـتـسـان ، بـولـيفـيا ، بوـتسـوانـا ، البرـازـيل ، بـروـنيـ دـارـ السـلام ، بـورـكـيـنـاـ فـاصـوـ ، بـورـونـديـ ، جـمـهـورـيـةـ بـيـلـوـرـوسـيـاـ الاـشـتـرـاكـيـةـ السـوـفـيـاتـيـةـ ، الـكـامـيرـونـ ، جـمـهـورـيـةـ اـفـرـيقـيـاـ الوـسـطـىـ ، شـيلـيـ ، الـصـينـ ، كـوـلـومـبيـاـ ، الـكـوـنـغـوـ ، كـوـسـتاـريـكاـ ، كـوـتـ دـيفـوارـ ، كـوـباـ ، قـيـرـنـ ، جـيـبـوـتـيـ ، جـمـهـورـيـةـ الدـوـمـيـنـيـكـيـةـ ، إـكـواـدـورـ ، مـصـرـ ، إـشـيـوبـياـ ، فـيـجيـ ، فـيـنـلـنـدـاـ ، غـانـاـ ، غـواـتـيمـالـاـ ، غـينـيـاـ ، غـينـيـاـ - بـيـساـوـ ، غـيـانـاـ ، هـايـتيـ ، الـهـنـدـ ، إـنـدـونـيسـيـاـ ، إـيـرانـ (ـجـمـهـورـيـةـ إـلـاسـلـامـيـةـ)ـ ، العـرـاقـ ، جـامـاـيـكاـ ، الـأـرـدـنـ ، كـيـنـيـاـ ، الـكـوـيـتـ ، جـمـهـورـيـةـ لـاوـ الـدـيـمـقـرـاطـيـةـ الشـعـبـيـةـ ، لـبـنـانـ ، لـيـسوـتوـ ، لـيـبـرـيـاـ ، الـجـماـهـيـرـيـةـ الـعـرـبـيـةـ الـلـيـبـيـةـ ، مدـغـشـقـرـ ، مـالـيـزـيـاـ ، مـلـديـفـ ، مـالـيـ ، مـالـطـةـ ، مـوـرـيـتـانـيـاـ ، مـوـرـيـشـيوـسـ ، الـمـكـسيـكـ ، مـنـغـولـيـاـ ، الـمـغـرـبـ ، مـوـزـامـبـيقـ ، مـيـانـمـارـ ، نـيـبـالـ ، نـيـكارـاغـواـ ، الـنـيـجـرـ ، نـيـجيرـيـاـ ، عـمـانـ ، باـكـسـتـانـ ، بـنـمـاـ ، بـيـرـوـ ، الـفـلـبـيـنـ ، قـطـرـ ، روـانـداـ ، سـامـواـ ، الـمـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ ، السـنـفـالـ ، سـيـرـاليـونـ ، سنـغـافـورـةـ ، الصـومـالـ ، سـرـيـ لـانـكاـ ، السـوـدـانـ ، سـوـرـيـنـامـ ، سـوـازـيلـندـ ، السـوـيـدـ ، جـمـهـورـيـةـ الـعـرـبـيـةـ السـوـرـيـةـ ، تـايـلـانـدـ ، توـغوـ ، تـونـسـ ، أوـغـنـداـ ، جـمـهـورـيـةـ أوـكـرـانـيـاـ الاـشـتـرـاكـيـةـ السـوـفـيـاتـيـةـ ، اـتـحـادـ الجـمـهـورـيـاتـ الاـشـتـرـاكـيـةـ السـوـفـيـاتـيـةـ ، الـإـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدةـ ، جـمـهـورـيـةـ تـنـزـانـيـاـ الـمـتـحـدةـ ، أـوـرـوـغـواـيـ ، فـنـزـويـلاـ ، فيـيـتـنـامـ ، الـيـمـنـ ، يـوـغـوـسـلـافـياـ ، زـائـيرـ ، زـامـبـياـ ، زـمـبـابـويـ .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، المانيا ، ايسلندا ، إيطاليا ، لكسنبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : بلغاريا ، تشيكوسلوفاكيا ، اليونان ، هنغاريا ، أيرلندا ، إسرائيل ، اليابان ، لختنستاين ، بولندا ، رومانيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/45/L.25 بأغلبية ١٠٦ صوتا مقابل ١٧ صوتا مع امتناع ١٠ وفود عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشروع القرار A/C.1/45/L.33 المععنون "استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة : تجميد التسلح النووي" . وقد عرض مشروع القرار هذا ممثل المكسيك في الجلسة الخامسة والعشرين للجنة الاولى ، المعقودة في ٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٠ .

اعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار A/C.1/45/L.33 مقدم من الدول التالية : اندونيسيا وبوليفيا وبورو والسودان والمكسيك وميانمار والهند .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل ، لكن نظراً لعطل في جهاز التصويت ، اقترح تعليق الجلسة .

علقت الجلسة الساعة ١٢/٥٠ واستؤنفت الساعة ١٢/٣٠

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إنني أعتذر عن توقف الجلسة الناجم عن مشاكل فنية .

أعطي الكلمة الان لامين اللجنة .

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إنني اعتذر بدورى عن المشكلة التي طرأت والتي ترجع لخلل فني ميكانيكي محقق ، وأضيف أنه يسعدنى أننا لم نكن نصوت على أية مشاريع قرارات بشأن العلم والتكنولوجيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشروع القرار A/C.1/45/L.33 . وكما ذكرت من قبل ، فقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بولندا ، بولندا ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بورتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاصو ، بوروندي ، جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ، جمهورية افريقيا الوسطى ، شيلي ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، غانا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، MOZAMBIQUE ، ميانمار ، نيبال ،

نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بينما ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، ساموا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلندا ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، أوغندا ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية ترانسنيتسا المتعددة ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : بلجيكا ، كندا ، فرنسا ، المانيا ، إسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسنبرغ ، هولندا ، البرتغال ، اسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : بلغاريا ، الصين ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، فنلندا ، اليونان ، هنغاريا ، ايسلندا ، لختنستاين ، النرويج ، بولندا ، رومانيا .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠٧ صوتاً مقابل ١٤ صوتاً مع امتناع ١٢ عضواً عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطى الكلمة الان للوفود التي ترغب في تعليل تصويتها على مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٥ .

السيد موريسي (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تود استراليا تعليل تصويتها على مشروع القرار A/C.1/45/L.23 المعنى "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح : منع نشوب حرب نووية" . يتناول مشروع القرار دور مؤتمر نزع السلاح في وقف سباق التسلح النووي وبوضوح في منع نشوب حرب نووية .

وباعتبار أن مؤتمر نزع السلاح يمثل الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة لنزع السلاح ، تؤيد استراليا نظره في الموضوع بأي شكل من الأشكال ببراء لاثقا . ونلاحظ أن مشروع القرار يدعو إلى إقامة لجان مخصصة ، وهو ما لن تتعارض عليه استراليا إذا كان هناك توافق في الآراء بشأنه . بيد أننا نلاحظ أيضا أنه توجد لدى مؤتمر نزع السلاح أساليب بديلة ، بما فيها استغلال المجتمعات غير الرسمية ، لمناقشة المسائل من حيث الجوهر ، وهي، وسائل استخدمت مثلا خلال دورة ١٩٩٠ .

السيد دونوواكي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أعلل تمويل اليابان على مشروع القرار A/C.1/45/L.33 بشأن تجميد الأسلحة النووية.

ومن جهة أخرى ، بينما تواصل اليابان العمل للتوصل إلى نزع السلاح النووي فإنها ترى أنه يجب ألا تغيب عن ذهننا الحالة الراهنة في العالم والتي مازال المردود النووي يقوم فيها بدور هام في صون السلام والأمن العالميين :

(السيد دونوواكي ، اليابان)

ولذا تساور اليابان شكوكا فيما إذا كان للمقترح المتعلق بتجميد التسلح النووي مفزي أو جدوى من الناحية العملية . فتجميد التسلح النووي يعني الحفاظ على التفوق النووي الحقيقى أو المتصور لجانب على الآخر ، وذلك ما لم يدعم بترتيبات موضوع بها وجيدة لإعداد تكفل إجراء خفض متوازن في الأسلحة النووية . ومن ثم لا يمكن أن يشكل تجميد التسلح النووي في حد ذاته عامل يسهم في تحقيق السلام والاستقرار الدوليين .

وفيما يتعلق أيضا بمسألة التحقق المشار إليها في الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار ، فإن إنفاذ تدابير التتحقق في ميدان تجميد التسلح النووي بعد ، في مفهومنا ، أمرا بالغ الصعوبة . كما أن مجرد إصدار إعلان بشأن تجميد التسلح النووي دون النه على وسائل تحقق فعالة لن تكون له أهمية تذكر .

تلك هي الأسباب الأساسية التي حث اليابان على التصويت ضد مشروع القرار

. L.33

السيد أميف (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أسوة بمشروع قرار العام الماضي ، أود ، فيما يتعلق بتجميد التسلح النووي ، أن أبين سبب تصويت فرنسا ضد مشروع القرار A/C.1/45/L.33 . إن اهتماماتنا تتعلق بمفهوم التجميد ذاته ، ولقد أربنا عنها في مناسبات عديدة .

أولا ، إن التجميد ينحو ، بحكم تعريفه ، إلى تثبيت الأوضاع القائمة حاليا ومن ثم ، تثبيت ما قد تنطوي عليه تلك الأوضاع من اختلالات ، وما ينجم عنها من أخطار تهدد أمن الدول المعنية . وفضلا عن ذلك إن التجميد قد يتتساوى مع إعطاء دولة زادت إلى حد كبير من تسلحها ميزة دائمة على حساب دول ربما تكون قد خفضت جهودها في هذا المجال .

علاوة على ذلك ، يعد التتحقق من التجميد أمرا بالغ الصعوبة ، كما أن إنشاء آلية فعالة للتحقق من تجميد التسلح سيقتضي إجراء مفاوضات لن تكون أقل طولا أو تعقدا من التفاوض بشأن اتفاق لخفض الأسلحة .

وأخيرا إن التجميد بالقدر الذي يمكن أن تستفيد منه دولة ما ، سيقلل إلى حد كبير من اهتمام تلك الدولة بإجراء مفاوضات ، وسيقلل وبالتالي من استعدادها للدخول في مفاوضات جادة بشأن خفض الأسلحة .

ومن ثم ، لن يمكن بأي حال إثبات تقدم على طريق خفض الترسانات النووية بإصدار بيانات الهدف منها هو التجميد . فالسبيل إلى ذلك الخفض يتطلب ، في مرحلته الأولى ، إجراء مفاوضات بين الدولتين النوويتين الرئيسيتين ، تبدأ بتعريف التوازن المرضي وإرائه .

وتأمل فرنسا أن يدرك مقدمو مشروع القرار مستقبلا على ضوء تطورات الحالة الدولية ، أن مفهوم تجميد التسلح النووي غدا مفهوما باليا لا يصلح للتطبيق .

السيد باغلاك (بولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعلل

تصويت الوفد البولندي على مشروع القرار A/C.1/45/L.25 ، المعروف "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" .

إن بولندا تؤيد ، بوجه عام ، الهدفين المنصوص عليهما في مشروع القرار هذا وهما تقليل الخطر الذي يهدد بنشوب حرب نووية وخطر استعمال الأسلحة النووية . بينما أن لدينا بعض الشك في إمكانية أن يقبل مؤتمر نزع السلاح من الناحية الواقعية مشروع الاتفاقية المرفق بمشروع القرار L.25 ، بصيغته الراهنة ، وأن يعتبره تدبيرا عمليا في مجال نزع السلاح . ولذا امتنعت بولندا على مضض عن التصويت على مشروع القرار .

السيد اييم (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود الوفد

السويد أن يعلل تصويته على مشروع القرار A/C.1/45/L.25 "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" .

ولقد صوتت السويد مؤيدة لمشروع القرار L.25 الذي تولى عرضه ممثل الهند ، مثلاً أتيت في السنوات السابقة مشاريع القرارات المماثلة . وباعثنا على ذلك هو دعم مفهوم حظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها بموجب صك قانوني دولي . ويبدو أن ذلك الحظر يتفق مع قاعدة دولية آخذة في الظهور تقضي بأن استعمال

(السيد اييم ، السويد)

الأسلحة النووية يتنافى مع قوانين الانسانية ومع ما تمليه ضمائرنا علينا . والواقع أن العديد من قواعد القانون الدولي تحذر أو تحظر استعمال الأسلحة النووية في بعض الظروف . وفي رأي السويد أن الوقت قد حان لتقضي إمكانيات فرض حظر شامل على استعمال الأسلحة النووية بشكل مناسب وملزم قانونا .

وحيث أنه لا يمكن الاستدلال على الحظر من ميثاق الأمم المتحدة ، فالسويد لديها تحفظات إزاء الفقرة السابعة من ديباجة مشروع القرار ، وما تنطوي عليه من تفسير للميثاق .

السيد باتوكالو (فنلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أتكلم لأعلى تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/45/L.33 "تجميد الأسلحة النووية" . ولقد امتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار المتعلق بهذا الموضوع لسبعين أساسيين .

في رأينا أن فكرة تجميد الأسلحة النووية كانت نهجا مالحا لشرع السلاح في وقت كنا نشهد فيه سباق تسلح جامحا وتزايد عدد الأسلحة النووية ، ولم تكن آية دلائل على التخفيضات لائحة في الأفق . تلك كانت الحالة في مستهل الثمانينات . وإزاء تلك الصورة القاتمة أيدت فنلندا ، فيما سبق ، نهج التجميد ومشاريع القرارات المعايرة له . بيد أن الوضع مختلف الآن . فلقد اتفق على إجراء تخفيضات حقيقة في الأسلحة النووية ونفذ ما تم الاتفاق عليه . وإن تخفيضات أخرى في سبيلها إلى الحدوث . وتجميد هذه الحالة لن يكون من شأنه دفع عملية نزع السلاح النووي قدما . إن من شأنه حقا أن يجمدها . ولذا زادت لدينا الهواجي إزاء مشروع القرار الذي يقوم في هذا الصدد منذ حين ، ولذا أيضا قررنا هذا العام أنه لم يعد بوسعتنا تأييده .

وفضلا عن ذلك ، أشار الاطناب المتبدى بشكل كبير في مشروع القرار ضيقتنا إلى حد ما : فقضايا مثل عدم انتاج المواد الانشطارية وحظر التجارب الشامل قضايا يجري تناولها في مشاريع قرارات أخرى لا يصوت وفدي مؤيدا لها فحسب ، بل ويشارك في تقديمها .

السيد ياندل (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد صوّت وفد النمسا مؤيداً لمشروع القرار A/C.1/45/L.33 ، "تجميد التسلح النووي" . وباعثنا على ذلك أننا ظللنا على امتداد السنتين نقر الأفكار والمفاهيم الأساسية لما يسمى بالتجميد ، ونؤيد مشاريع القرارات ذات الصلة بهذا الموضوع .

بيد أنه بالنظر إلى التطورات التي طرأت مؤخراً في الساحة الدولية وفي ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح ، نود الان أن نؤكد أن التجميد ، في مفهومنا ، لا يمنع أو يعوق خفض مخزونات الأسلحة النووية أو القضاء على تلك الأسلحة ومن ثم لا ينبغي ، في رأينا ، النظر إلى التجميد باعتباره مفهوماً يتناقض مع تلك الإنجازات الإيجابية مثل معاهدة إزالة القذائف المتوسطة المدى والقصر مدى وغير ذلك من اتفاقات نزع السلاح الحقيقية بل ينبغي أن يُنظر إليه باعتباره مكملاً لها .

السيد موريس (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد شرحت للتو موقف استراليا بشأن مشروع القرار 23/A.C.1/45/L.23 "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ومنع نشوب حرب نووية" وأود الآن أن أعلّم موقفنا بشأن مشروع القرار 33/A.C.1/45/L.33 المععنون "تجميد التسلح النووي". لقد أيدت استراليا باستمرار منذ عام ١٩٨٤ مشروع القرار المتعلق بهذا الموضوع وما زلنا نتعاطف مع أهدافه فيما يتعلق بالتطوير النوعي للأسلحة النووية ، بيد أننا نشك في الصلة المستمرة لمشروع القرار بالجوانب الأخرى في وقت لا يتم فيه ببساطة السعي إلى التجميد ولكن تجري في الواقع تخفيضات كمية في الأسلحة النووية .

السيد أدانك (نيوزيلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : صوتت نيوزيلندا مؤيدة مشروع القرار 23/A.C.1/45/L.23 بشأن وقف سباق التسلح النووي ونزع نشوب حرب نووية ، ومشروع القرار 33/A.C.1/45/L.33 المتعلق بتجميد التسلح النووي . ولئن كانت نيوزيلندا تؤيد مشروعين القرارين فإنها تتفق في الرأي مع تعليل التصويت الذي قدمه ممثل استراليا فيما يتعلق بمشروعين القرارين .

السيد هو تشياودي (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : صوت وفد الصين مؤيداً مشروع القرار 25/A.C.1/45/L.25 المععنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" لأننا نؤيد الفرض الرئيسي لمشروع القرار . وهذا أمر معروف للجميع . فمنذ اليوم الأول لحيازة الصين للأسلحة النووية أعلنت الحكومة الصينية رسمياً أن الصين لن تبدأ باستخدام الأسلحة النووية في أي وقت وتحت أية ظروف . وتعهدت الصين أيضاً بالامتناع عن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو المناطق الخالية من الأسلحة النووية .

وما فتئت الصين ترى أنه إلى أن يتحقق هدف الحظر الكامل للأسلحة النووية وتدمير هذه الأسلحة ، ينبغي لجميع الدول أن تتبعه بالاً تبدأ باستخدام الأسلحة النووية في أي وقت وتحت أية ظروف وأن تلتزم دون قيد أو شرط بالامتناع عن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد أية دولة غير حائزة للأسلحة النووية أو أي

منطقة خالية من الأسلحة النووية . وعلى هذه الاسس يمكن ابرام الاتفاقيات الدولية اللازمة . ويعتقد وفد الصين أن بعض التعبيرات الواردة في مشروع القرار A/C.1/45/L.25 مشروع الاتفاقية المرفق يمكن مناقشتها على نحو أوسع وتحسينها .

انضم وفد الصين إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/45/L.14 مشروع القرار A/C.1/45/L.14 المعنى "دراسة شاملة عن الأسلحة النووية من إعداد الأمم المتحدة" . بيد أنني أود أن أشير إلى أن وفد الصين لم يشارك في التصويت على القرار ٧٥٤٣ نون ، كما أن خبراء الحكومة الصينية لم يشاركون في البحث الخاص بالدراسة الشاملة عن الأسلحة النووية . إن سياسة الحكومة الصينية و موقفها بشأن الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي مشروحان بالكامل في الوثائق الرسمية ذات الصلة للحكومة الصينية وفي بيانات الزعماء الصينيين .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك تكون اللجنة قد اختتمت نظرها في مشاريع القرارات في المجموعتين ٤ و ٥ والبت فيها ، باستثناء مشاريع القرارات التي قررنا تأجيلها في بداية هذه الجلسة .

ستبدأ اللجنة غدا في النظر في مشاريع القرارات في المجموعة ٧ والبت فيها ، باستثناء مشروع القرار A/C.1/45/L.39 ألف وباء ، وفي المجموعة ٦ التي أبلغنا أن مشروع القرارين L.9 و L.19 قد أدمجا في مشروع القرار A/C.1/45/L.56 ، وفي مشروع القرار المتبقى A/C.1/45/L.51 في المجموعة ٨ ، وفي المجموعة ٩ ، مشروع القرارين A/C.1/45/L.24/Rev.1 و A/C.1/45/L.13/Rev.1 .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٥